

ضوابط حضور المؤتمرات والندوات لأعضاء هيئة التدريس المتعاقدين للمؤتمرات

١. أن يكون عضو هيئة التدريس نشطاً وفعالاً داخل القسم والكلية.
٢. أن لا يترتب على المشاركة أو الحضور الإخلال بعمله الرئيس.
٣. أن تكون هناك علاقة بين موضوع المؤتمر وتخصص عضو هيئة التدريس ويكون المؤتمر محكماً.
٤. إرفاق الاستمارة الخاصة بطلب المشاركة في المؤتمر أو الندوة بعد تعبئتها بالمعلومات اللازمة ، بالإضافة إلى السيرة الذاتية للمرشح ونبذة مختصرة عن البحث الذي سيشارك به ..
٥. يجب إرفاق إثبات قبول حضور المؤتمر من الجهة المنظمة وكذلك رسوم الاشتراك مع طلب التقديم ، وأن يكون اسم جامعة شقراء مكتوباً بشكل صريح وواضح في التعريف بالباحث في مطبوعات المؤتمر ..
٦. تكون المشاركة في المؤتمرات التي تعقد داخل المملكة وخارجها بناء على توصية من مجلسي القسم والكلية المختصين وموافقة اللجنة الدائمة للنشر العلمي والترقيات والتفرغ العلمي وموافقة مدير الجامعة أو من يفوضه على محضر اللجنة المختصة وفق النموذج الموحد المعد من قبل اللجنة ..
٧. موافاة اللجنة الدائمة للنشر العلمي والترقيات والتفرغ العلمي باسم المرشح بوقت كافي لا يقل عن (٣) أشهر ، (مع الأخذ بالاعتبار عدم احتساب الإجازات الرسمية ضمن المدة المطلوبة) خصوصاً المؤتمرات والندوات العالمية والإقليمية التي تُعقد على مستوى الدول ..
٨. يجوز لعضو هيئة التدريس المتعاقد المشارك ببحث منفرد في المؤتمر (داخلي أو خارجي) المشاركة في المؤتمرات والندوات مره في العام دون أن تتحمل الجامعة أي أعباء مادية ..

٩. يجوز لعضو هيئة التدريس المتعاقد المشارك ببحث مشترك (كباحث رئيس) في المؤتمر (داخلي أو خارجي) المشاركة في المؤتمرات والندوات مره في العام دون أن تتحمل الجامعة أي أعباء مادية ..
١٠. يجوز للجامعة صرف أمر أركاب على الدرجة السياحية إضافة إلى رسوم الاشتراك في المؤتمر فقط " دون صرف بدل انتداب " مرة كل عام لعضو هيئة التدريس المتعاقد المشارك ببحث منفرد في مؤتمر (داخلي أو خارجي) ومرة كل عاميين للباحث الرئيس أو من ينيبه المشارك في بحث مشترك في مؤتمر (داخلي أو خارجي) ..
١١. لا يحق للمرشح المتعاقد الاعتذار عن المؤتمر أو الندوة التي تم ترشيحه لها إلا بعذر تقبله اللجنة وفي حال عدم قبول عذره يتم احتسابها من الفرص المتاحة له ..
١٢. يقدم عضو هيئة التدريس المتعاقد المشارك في المؤتمر أو الندوة تقريراً (وفق النموذج الموحد المُعد من قبل اللجنة) عمن مشاركته إل القسم المختص خلال شهر من انتهاء المؤتمر أو الندوة ومن ثم يُرفع للجنة الدائمة للنشر العلمي والترقيات والتفرغ العلمي لدراسته وإعداد تقرير عنه لمدير الجامعة ..
١٣. لا ينظر في طلبات المشاركة في مؤتمرات أو ندوات لاحقة حتى تتم الموافقة على تقرير المشاركة الأخيرة من قبل اللجنة الدائمة للنشر العلمي والترقيات والتفرغ العلمي ..